



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

قرار رقم 77 المؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 8 نوفمبر سنة 2021
يحدد شروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات
بمناسبة الانتخابات المسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم 27 نوفمبر سنة 2021.

إن رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات،

- بمقتضى الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 و المتضمن القانون العضوي
المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل و المتمم،

-- وبمقتضى الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتضمن القانون
المدني، المعدل و المتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 101-21 المؤرخ 30 رجب عام 1442 الموافق 14 مارس سنة 2021 و المتضمن تعيين
رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-336 المؤرخ في 19 محرم عام 1443 الموافق 28 غشت سنة 2021، و المتضمن
استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء الانتخابات المسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية.

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحديد شروط تسخير الأشخاص بمناسبة الانتخابات المسبقة للمجالس الشعبية
البلدية والولاية ليوم 27 نوفمبر سنة 2021.

المادة 2: في إطار عمليات تحضير وإجراء الانتخابات المسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم 27 نوفمبر
سنة 2021. يتم تسخير أشخاص من قبل المنسق الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

المادة 3: يُسَخَّر منسق المندوبية الولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات الموظفين وأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية المعنية بعمليات تحضير وإجراء الانتخابات، وكذا كل شخص مسجل في القائمة الانتخابية، أثناء فترة الاقتراع خلال مدة تتراوح من ثلاثة (3) إلى خمسة (5) أيام.

المادة 4: يستخدم الأشخاص المسخَّرون على المستوى الوطني، في إقليم بلدية إقامتهم.

غير أنه يمكن، عند الاقتضاء، نقلهم داخل نطاق الاختصاص الإقليمي لأي بلدية أخرى في الولاية.

المادة 5: ينشر هذا القرار بكل وسيلة مناسبة.

حرر بالجزائر في 3 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 8 نوفمبر سنة 2021

محمد شرفي رئيس
محمد شرفي : سيد
السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات
الجزائر
الرئيس